

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٦٨ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية مفشاة أبو مليح مركز سمسطا والكائنة بزمام ناحية صفط راشين مركزيا محافظة بني سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للخدمة العامة والتحسين؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام بنزع الملكية للخدمة العامة والاستيلاء على العقارات؛

قرر:

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية منشأة أبو مليح مركز سمسطا والكائنة بزمام ناحية صفط راشين مركزيا محافظة بني سويف .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة هذا المشروع البالغ مساحتها ١٣ قيراطا و ١٧ مهما والملوكة للسيدة إنعام على صادق البقلى، الموضح بيانها وحدودها بالمذكرة والرسم المرافقين

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير رئاسة الجمهورية في ٥ جمادى الأولى سنة ١٩٨٩ (١٩ بوليه سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٦٨ لسنة ١٩٦٩ باعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية منشأة أبو مليح مركز سمسطا والكائنة بزمام ناحية صفط راشين مركزيا محافظة بني سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

قرر في السنة (٦٤-١٩٦٥) من مشروع السنوات الخمس الأول (٦٠/٦١-٦٥/٦٤) للوحدات الصحية الريفية إقامة مبنى وحدة صحية ريفية

بدلا منها في هذه القرية وهذا هو السبب في زيادة المساحة ، وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن قطعة أرض صالحة للبناء تقع بحوض السجلة رقم ١٨ قسم أول ضمن القطعة رقم ٦٣ بزمام ناحية أشمنت .

وترجع أسباب التجاوز في المساحة عن قرار رقم ٦ قرار بط إلا أن محافظة بني سويف اعتدلت نموذجها خاصا للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات التي تنفذ بها المحافظة فضلا عن أن طبيعة التربة أن تبنى أجهزة الصرف في مكان مجاور للوحدة، كما أن مصلحة الطرق والجارى تشترط ترك مسافة عشرة أمتار .

ومسطح الموقع فدانان و ٨ قرار بط و ١٢ مهما .
وحدود هذه القطعة هي :

الحد البحرى : الطريق رقم ٢١١ من أشمنت إلى أبو صير الملق عموى نوع ثان بطول ١٠٠ متر تقريبا .

الحد الشرقى : بعضه عملية مياه الناحية وبعضه باقى القطعة رقم ٦٣ بحوضه بطول ١٠٠ متر تقريبا .

الحد القبلى : باقى القطعة رقم ٦٣ بحوضه بطول ١٠٠ متر تقريبا .

الحد الغربى : باقى القطعة رقم ٦٣ بحوضه بطول ١٠٠ متر تقريبا .

وهذه القطعة ملك كل من : الدكتور صادق عبدالشديد، محمد على حافظ وقد اقيمت المجموعة فعلا .

وقد ارتبطت وزارة الخزانة تحت رقم ٤٩ في ٢ يونيه سنة ١٩٦٨ بمبلغ ٦٠٧٩٥ ج (ستين ألفا وسبعمائة وخمسة وتسعين جنيها) ، وذلك لتعويضات أراضي مشروعات نزع الملكية بمحافظه بني سويف ضمن مبلغ الخمسة مليون جنيه المخصصة لتعويضات القطاع الخاص ، وذلك حسبما جاء بكتاب الإدارة العامة لحسابات الخزانة العامة والارتباطات الخارجية رقم ٦٢٣ - ٤/١/١٦ بتاريخ ٢ يونيه سنة ١٩٦٨

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .

وحيث إن نزع ملكية العقارات للخدمة العامة والتحسين تخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ ، ولما كان تقرير صفة المنفعة العامة يكون بقرار من السيد رئيس الجمهورية إعمالا لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ الخاص بتعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للخدمة العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث إن الأمر يقتضى الاستعجال فقد تضمن مشروع القرار بالاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك تتشرف وزارة الإدارة المحلية بعرض مشروع القرار المرافق .
رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدى عاشور

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٦٩

بشأن اعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية بهيشين
مركز بوش محافظة بني سويف من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة
العامة والتحسين؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام بتزع
الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات؛

قرر:

مادة ١ - تعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة وحدة صحية
ريفية بقرية بهيشين مركز بوش محافظة بني سويف .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة
هذا المبنى البالغ مساحتها ١١ قيراطا و ١٠ أسهم تقريبا مملوكة للسيد/ حسين
حسن حسين وعبد محمد أمين المصرى الموضح بيانها وموقعها وحدودها
بالمذكرة والرسم المرفقين

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٨٩ (٢٨ يولييه سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٦٩
بشأن اعتبار مشروع إقامة وحدة صحية ريفية بقرية بهيشين
مركز بوش محافظة بني سويف من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

تقروى السنة (٦٤ - ١٩٦٥) من مشروع السنوات الخمس الأول
(١٩٦١/٦٠ - ١٩٦٥/٦٤) للوحدات الصحية الريفية إقامة مبنى وحدة
صحية ريفية بقرية بهيشين مركز بوش محافظة بني سويف ، وذلك لمواجهة
الأغراض الصحية في هذه الجهات ، وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض

بقرية منشأة أبو مليح مركز ممسطا محافظة بني سويف وذلك لمواجهة
الأغراض الصحية في هذه الجهات - وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا
الغرض وهو عبارة عن قطعة أرض صالحة للبناء تقع بمحوض القبلي رقم ٣ ضمن
القطعة رقم ٩ بزمام ناحية صفط راشين بمساحة ١٣ قيراطا و ١٧ سهما .
وترجع أسباب التجاوز في المساحة عن ٦ قرار يبط إلا أن محافظة بني سويف
اهتمت نموذجيا خاصا للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات
التي تنفذ بها المحافظة فضلا عن أن طبيعة التربة تستوجب أن تبنى أجهزة
الصرف في مكان مجاور للوحدة كما أن مصلحة الطرق والكبارى تشترط ترك
مسافة عشرة أمتار .

وحدود هذه القطعة هي :

الحد البحرى : باقى القطعة رقم ٩ بمحوضه بطول ٦٠ مترا .

الحد الشرقى : باقى القطعة رقم ٩ بمحوضه بطول ٦٠ مترا .

الحد القبلى : مدرسة قرية أبو مليح مشروع رقم ٨٩٠ مدارس بطول
٩٠ مترا .الحد الغربى : جسر مصرف صفط راشين مشروع رقم ٤٠٩ رى
بطول ٤٠ مترا .

وهذه القطعة بملك إنعام على صادق القبلى .

وقد أقيمت الوحدة فعلا .

وقد ارتبطت وزارة الخزانة تحت رقم ٤٩ فى ١٩٦٨/٦/٢ بمبلغ ٦٠٧٩٥ ج
(ستين ألفا وسبعمائة وخمسة وتسعين جنيها) وذلك لتعويضات أراضي
مشروعات نزع الملكية بمحافظة بني سويف ضمن مبلغ ٥ مليون جنيه
المخصصة لتعويضات القطاع الخاص وذلك حسبما جاء بكتاب الادارة
العامة لحسابات الخزانة العامة والارتباطات الخارجية رقم ٦٢٣ - ٤/١/٦٦
بتاريخ ١٩٦٨/٦/٢

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .

وحيث إن نزع الملكية للمنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون
رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ كما أن تقرير صفة المنفعة العامة تكون بقرار من السيد
رئيس الجمهورية إعمالا لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ ، الخاص
بتعديل بعض الأحكام بشأن نزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث إن الأمر يقتضى الاستعجال فقد تضمن مشروع القرار
الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك تشرف وزارة الادارة المحلية بعرض مشروع القرار المرفق .
برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الادارة المحلية

محمد حمدى عاشور